

مرسوم سلطاني

رقم ٨٢ / ٢٠٠٢

بالتصديق على تعديل إتفاقية حقوق الطفل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٥٤ / ٩٦ بالموافقة على انضمام السلطنة إلى إتفاقية حقوق
الطفل ،
وعلى تعديل الفقرة (٢) من المادة (٤٣) من إتفاقية حقوق الطفل الذي أقرته الجمعية
العامة للأمم المتحدة بتاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٩٥ م ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على تعديل إتفاقية حقوق الطفل طبقاً لما أقرته الجمعية العامة للأمم
المتحدة بتاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٩٥ م .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من جمادى الثانية سنة ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٢٨ من أغسطس سنة ٢٠٠٢ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٢٦)
الصادرة في ١ / ٩ / ٢٠٠٢ م